



الجمهورية العربية السورية

الجامعة السورية

الكلية الهندسية

معماريات هندسة الحاسوب

اسم

رقم التسجيل

الدرجة

مادة

رقم

اسم المادة

رقم المادة

اسم المادة

رقم المادة

اسم المادة

السيد الرئيس،

يتحفظ وفد بلادي بشكلٍ مطلقٍ على الفقرة العاملة الثالثة من مشروع القرار الوارد

في الوثيقة (A/C.6/74/139)، متناهيًا، بنفسها عن أي، تمافقًا، بما، هذه الفقرة العاملة

التي تُشير في نطاقها إلى أن الأمن العام هو الأساس في الوثيقة الثالثة

(A/74/139).

- 1- لا يمكن اعتبار ما يسمى "IIIM" هيئةً فرعيةً أنشأتها الجمعية العامة.
- 2- لا يمكن منح أي مركزٍ قانوني أو شخصيةٍ اعتبارية لما يسمى "IIIM".
- 3- لا يمكن لما يسمى "IIIM" أن تملك القدرة أو الولاية على إبرام اتفاقات مع الدول الأعضاء وغيرها من الكيانات.
- 4- لا يجوز للأمم المتحدة أن تقبل تبرعاتٍ أو أن تُخصَّص تمويلًا من الميزانية لدعم إنشاء ما يسمى "IIIM" وتشغيلها.

إن العملية السياسية في الجمهورية العربية السورية ستسير رغم كل العقبات والتحديات، وستتعامل هذه العملية التي يملكها السوريون ويقودونها وحدهم دون تدخلٍ خارجي، مع مسائل العدالة الانتقالية والمحاسبة والمساءلة عبر الأجهزة القضائية والقانونية الوطنية، وليس عبر كيانٍ شاذٍ يستق في حنفٍ، ويجمع ما يسمى "أدلة" دون

أي احترامٍ لأية معايير قانونية وإجرائية أممية ولا لأية معايير جنائية دولية ووطنية.